

المنطقة الثالثة :

393 . 700 = X	393 . 734 = X
النقطة 10 :	النقطة 9 :
180 . 552 = Y	180 . 610 = Y
393 . 637 = X	393 . 565 = X
النقطة 12 :	النقطة 11 :
180 . 251 = Y	180 . 495 = Y
393 . 835 = X	393 . 817 = X
النقطة 14 :	النقطة 13 :
180 . 240 = Y	180 . 313 = Y
393 . 783 = X	393 . 741 = X
النقطة 16 :	النقطة 15 :
180 . 045 = Y	180 . 191 = Y
394 . 000 = X	395 . 025 = X
النقطة L :	النقطة 17 :
180 . 700 = Y	180 . 200 = Y

المادة الثالثة

يسند إلى السيد رئيس المجلس الجماعي لأفوار تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الأول 1426 (3 ماي 2005).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالإسكان والتعمير،

الإمضاء : أحمد توفيق حجيبة.

عن وزير الفلاحة

والتنمية القروية والصيد البحري

وبتفويض منه :

كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة

والتنمية القروية والصيد البحري

المكلف بالتنمية القروية،

الإمضاء : محمد محتان.

وعلى المرسوم رقم 2.81.25 الصادر في 23 من ذي الحجة 1401 (22 أكتوبر 1981) بتطبيق القانون رقم 22.80 المشار إليه أعلاه ولا سيما الفصل 12 منه :

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به والي جهة طنجة - تطوان عامل عمالة طنجة - أصيلة بتاريخ 17 سبتمبر 2004 :

وعلى قرار وزير الثقافة رقم 1933.04 الصادر في 20 من رمضان 1425 (3 نوفمبر 2004) بإجراء بحث عمومي حول إدراج فندق « Continental » بطنجة في عداد الآثار :

وحيث إن المجلس البلدي لطنجة - المدينة لم يبد رأيه خلال مدة البحث وبالتالي يعتبر موافقا :

وبإقتراح من وزير الثقافة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يدرج في عداد الآثار فندق « Continental » الواقع بطنجة كما هو مبين في التصميم ذي المقياس 1/100 المرفق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

لا يمكن إنجاز أي بناء جديد داخل الفندق أو إدخال أي تغيير أو إصلاحات عليها إلا بعد الحصول على الرخص المقررة بموجب النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الثقافة.

وحرر بالرباط في 24 من ربيع الأول 1426 (3 ماي 2005).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الثقافة،

الإمضاء : محمد الأشعري.

مرسوم رقم 2.05.850 صادر في 24 من ربيع الأول 1426 (3 ماي 2005) يقضي بإدراج بناية « Renchaussen » الواقعة بطنجة في عداد الآثار.

الوزير الأول.

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناطق والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) :

مرسوم رقم 2.05.849 صادر في 24 من ربيع الأول 1426 (3 ماي 2005) يقضي بإدراج فندق « Continental » الواقع بطنجة في عداد الآثار.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناطق والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) :